



المصرية للاتصالات®

استدراك

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية

إخطار ثانى

للشركة المصرية للاتصالات (ش.م.م)

والمقرر انعقادها يوم الاثنين الموافق ٢٧/١١/٢٠٢٣

يتشرف مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات (ش.م.م) بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة (اجتماع أول) المقرر انعقاده في تمام الساعة ٨ صباحاً يوم الاثنين الموافق ٢٧ من نوفمبر ٢٠٢٣. **بمقر الشركة المصرية للاتصالات بالقريبة الذكية الكيلو ٢٨ طريق مصر إسكندرية الصحراوي، الحزنة**

وفي ضوء قرار السيد المستشار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار رقم ١٦ الصادر بتاريخ ١٨/٣/٢٠٢٣، سوف يتم عقد الاجتماع والمشاركة فيه من خلال وسائل الاتصال الحديثة باستخدام تقنية E-Magles وذلك دون التجمع الفعلى المعتمد حيث يمكن للسادة المساهمين التصويت عن بعد إلكترونياً على بنود جدول الأعمال وكذلك حضور الاجتماع من خلال الاتصال المرئي والذي يعتبر حضوراً فعلياً ويتم التسجيل واستيفاء البيانات من خلال الرابط التالي:



rebrand.ly/TelecomEgypt

وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لصحة الاجتماع الأول يتم توجيه دعوة لحضور اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للجتماع الأول.

وذلك للتداول في البند التالي:

- تعديل نص المادة رقم (٥) من النظام الأساسي للشركة وتجديد مدة الشركة.

وعلى السادة المساهمين إرسال البيانات الخاصة بهم عبر الرابط أعلاه متضمنة الاسم رباعي، صورة من إثبات الشخصية (الرقم القومي / جواز السفر)، رقم المحمول ، البريد الإلكتروني وصورة شهادة تجديد الأسهم (صادرة قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية على الأقل ومتضمنة أن الأسهم ستظل ملزمة لحين انفلاض الجمعية)، وكذلك الكود الموحد للبورصة، والتغويض بالحضور والتصويت (بالنسبة لممثلي الأشخاص الاعتبارية) حيث سيتم فتح تسجيل البيانات بدءاً من تاريخ الدعوة وحتى يوم ٦ من نوفمبر ٢٠٢٣، وسيتم بعد التأكد من صحة البيانات المسجلة للمساهم إرسال رسالة نصية وبريد إلكتروني باسم المستخدم وكلمة السر الخاصة به لاستخدامها في عملية التصويت الإلكتروني.

علماً بأنه سوف يتم إتاحة التصويت الإلكتروني بعد تسجيل البيانات على بنود جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠ من نوفمبر ٢٠٢٣ وحتى انفلاض الجمعية.





المصرية للاتصالات®

هذا ونوجه عناية السادة المساهمين الى ما يلى:-

- لن يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٥٪ من أسهم رأس مال الشركة.
- لكل مساهم (شخص طبيعي) الحق في حضور الجمعية العامة غير العادلة للمساهمين بطريق الأصالة أو إنابة مساهم آخر عنه من غير السادة أعضاء مجلس الإدارة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكييل كتابي موثق من الشهر العقاري المصري أو من إحدى جهات التوثيق بالخارج ومعتمد من وزارة الخارجية المصرية، وأن يكون الوكيل مساهماً . و لا يجوز لأى مساهم أن يمثل عن طريق الوكالة في اجتماع الجمعية عدداً من الأصوات يجاوز ١٪ من مجموع الأسهم الإسمية لرأس مال الشركة أو ٢٪ من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- لكل مساهم (شخص اعتباري) الحق في حضور الجمعية العامة غير العادلة للمساهمين بطريق حضور ممثله القانوني في السجل التجاري، على أن يكون السجل التجاري موثقاً أو إنابة أي شخص آخر "من غير ممثليه في مجلس الإدارة" لحضور الجمعية نيابة عنه ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في تفويض كتابي مصدق عليه أو توكييل من موثق معتمد من الشهر العقاري المصري أو من إحدى جهات التوثيق بالخارج ومعتمد من وزارة الخارجية المصرية . مع مراعاة نص المادة رقم (٢٣٩) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بحيث أنه لا يجوز أن ينوب ممثل الشخص الاعتباري بمجلس الإدارة عن ذلك الشخص في حضور الجمعية العامة.
- كل مساهم يرغب في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادلة يتبعن عليه أن يقدم كشفاً معتمداً صادراً قبل انعقاد الجمعية العامة غير العادلة بثلاثة أيام على الأقل من أحد أمناء الحفظ بالأسهم التي يتخلصها متضمناً تجسيد التعامل على الأسهم الموضحة بكشف الحساب لحين انفلاط الجمعية.
- أي أسئلة تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة غير العادلة يتبعن تسجيلها على الموقع أعلاه (E-Magles) أو أية استفسارات تتعلق بالتسجيل على البريد الإلكتروني Investor.relations@te.eg
- سوف تقتصر المناقشة في الجمعية العامة غير العادلة على ما ورد بجدول الأعمال.
- يقتصر حضور الاجتماع والتسجيل على المساهمين فقط، لا يحق للمساهم القائم بالتصويت عن بعد باستخدام حق الإنابة في التصويت بحيث يلزم أن يكون التصويت عن بعد من خلال المساهم المالك.
- توجد المستندات التي توضع تحت تصرف المساهمين وفقاً لاحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية قبل اجتماع الجمعية العامة غير العادلة على الموقع المذكور أعلاه (E-Magles) أو بمقر الشركة في الكيلو ٢٨، طريق مصر الإسكندرية الصحراوي القرية الذكية، مبني ٧B، وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية أو يمكن الحصول عليها عن طريق إرسال بريد إلكتروني على Investor.relations@te.eg

والله ولي التوفيق،

رئيس مجلس الإدارة

ماجد ابراهيم عثمان

"دكتور/ ماجد عثمان"





المصرية للاتصالات®

مذكرة

للعرض على الجمعية العامة غير العادلة للشركة المصرية للاتصالات

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٧

بشأن تعديل نص المادة رقم (٥) من النظام الأساسي للشركة وتجديد مدة الشركة

تنص المادة (٥) من النظام الأساسي للشركة على أن المدة المحددة لهذه الشركة هي خمسة وعشرون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري. وحيث أن بدء قيد الشركة المصرية للاتصالات في السجل التجاري هو ٤٠٢٤/١٠/٣ كما هو موضح بالسجل التجاري للشركة وفي إطار الحرص على استمرار قيام الشركة بتحقيق أهدافها وتنفيذ خطتها التشغيلية وكذلك استمرار نشاطها المدرج في نظامها الأساسي فقد قرر مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات الموافقة على العرض على الجمعية العامة غير العادلة للشركة للموافقة على الآتي :-

أولاً: تعديل نص المادة رقم (٥) من النظام الأساسي للشركة.

وفيمما يلي نص المادة رقم (٥) من النظام الأساسي للشركة قبل وبعد التعديل المقترن:

النص المقترن	النص الحالي
مادة ٥ المدة المحددة لهذه الشركة هي خمسة وسبعون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري. وكل إطالة أو تقصير لمدة الشركة يجب أن توافق عليها الجمعية العامة غير العادلة للشركة وتخطر بذلك الجهة الإدارية لاتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بقانون الشركات ولائحته التنفيذية.	مادة ٥ المدة المحددة لهذه الشركة هي خمس وعشرون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري.

ثانياً : تجديد مدة الشركة لمدة خمسون سنة .

والأمر معروض على الجمعية العامة غير العادلة للشركة للتفضل بالموافقة وتفويض مجلس الإدارة في إدخال أيه تعديلات تراها الهيئة العامة للاستثمار أو الهيئة العامة للرقابة المالية على قرارات الجمعية ومشروع تعديل نص المادة رقم (٥) طبقاً لما هو معروض .

رئيس مجلس الإدارة

ساجد عثمان



دكتور / ماجد عثمان

٢٠٢٣

١١

٢٧

٢٠٢٣